

## قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٨٠

بربط موازنة مركز بحوث المواصلات السلكية واللاسلكية للسنة المالية ١٩٨٠

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات مركز بحوث المواصلات السلكية واللاسلكية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ١٠٣٠٠٠ ج (مائة وثلاثة آلاف جنيه) وذلك وفقاً ليلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ١٠٣٠٠٠ ج (مائة وثلاثة آلاف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(١) جملة الباب الأول - الأجور مبلغ ٦٤٠٠٠ ج (أربعة وستون ألف جنيه) .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٣٩٠٠٠ ج (تسعة وثلاثون ألف جنيه) .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية بمبلغ ١٠٣٠٠٠ ج (مائة وثلاثة آلاف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(١) جملة الباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ١٠٣٠٠٠ ج (مائة وثلاثة آلاف جنيه) .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشير العامة المأخوذة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذا المركز.

(المادة الثالثة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة المركز بما يترتب على تطبيق إعانة الغلاء الإضافية للعاملين من أعباء .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية . ويعمل به من أول يناير ١٩٨٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها ما

مدير رئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٠٠ (٢٦ يناير سنة ١٩٨٠)

أنور السادات